



No.:

Date: / / 20

العدد:

التاريخ: ٢٣/٨/٢٠٢٠

﴿ نحو تمكين المرأة وتعزيز مشاركتها في التنمية المستدامة ﴾

٢٧٠٤

٢٠٢٠/٤/٢٣

الى / مجلس النواب

الوزارات كافة

الموضعية العليا المستقلة للانتخابات
الجهات غير المرتبطة بوزارة
المحكمة الاتحادية العليا
مجلس القضاء الاعلى
المحكمة الجنائية العليا
محكمة التمييز
جهاز المخابرات الوطني
هيئة النزاهة العامة
الهيئة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة
ديوان الرقابة المالية
البنك المركزي العراقي
أمانة بغداد
هيئة الاعلام والاتصالات
المجمع العلمي
بيت الحكمة
ديوان الوقف الشيعي
ديوان الوقف السني
ديوان اوقاف المسيحيين والديانات الاخرى

م / إعادة الفروقات المالية عن الفصل السياسي غير الصحيح

إحاطاً بأعمالنا المرقم ٧٥٤ في ٢٠١٢/١/٣ وبناءً على ما جاء بكتاب الإمانة العامة لمجلس الوزراء المرقم ٥٨٨٩/٢١/٥/٢/٢ في ٥٨٨٩/٢١/٥/٢/٢ في ٢٠١٢/٢/١٥

١. تعدل الفقرة (٣) من أعمالنا أعلاه لتكون كالتالي :-

إذا كان المشمول بالقرار رقم (٤٥٠) لسنة ٢٠١١ من المحللين على التقاعد أو المتوفين فيتم التنسيق مع هيئة التقاعد الوطنية لغرض أستقطاع الفروقات المالية من الرواتب التقاعدية وفقاً للنسب أعلاه مع مراعاة أحكام قرار مجلس قيادة الثورة المنحل المرقم (١٢٩) لسنة ١٩٨٢ المعدل بالقرار رقم (٦٢٠) لسنة ١٩٨٢ بالنسبة للمتوفي عند أنطباق شروط القرار عليه..
٢. ينفذ ما تقدم أعتباراً من ٢٠١١/١/١..

نرجو الاطلاع والعمل بموجبه ... مع التقدير

د . فاضل نبي عثمان
وكيل وزارة المالية / وكالة
٢٠٢٠/٤/٢٣